

## 64\_ الفقه الشافعي "الفروض المقدرة في كتاب الله - باب

### الحجب" - د. ياسر النجار

ياسر النجار

بسم الله والحمد لله الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. كنا قد توقفنا عند الدرس السادس والاربعين من شرح كتاب الخلاصة الفقهية على مذهب السادة الشافعية عند الفروض المقدرة في كتاب الله سبحانه وتعالى - 00:00:00  
احنا عندنا الفروض المقدرة التي ربنا سبحانه وتعالى نص عليها هي ستة فروض عندنا الفرض الاول اللي هو النصف. النصف هزا هو فرض خمسة من الناس اول اه هؤلاء هو الزوج - 00:00:47

الزوج النصفي يعني الزوج يجوز له ان يأخذ النصف او حقه ان يأخذ النصف اذا ماتت زوجته عن دون ولد لا له ولا لها. يعني المرأة اذا كان متزوج امرأة - 00:01:03

وماتت هذه المرأة ولم يكن عندها ولد. لا منه ولا من غيره. فعند ازن يكون هزا ميراث الزوج. لأن الله سبحانه وتعالى قال لكم نصف ما ازوا جكم ان لم يكن لهن ولد - 00:01:19

وسواء كان الولد منه او من آما مسلا زوج اولاني او شيء. فما دام ان المرأة ماتت وليس عندها اولاد. فعند ازن من حق الزوجة ان يرث النصف طيب عندنا الفرض السانبي وهو فرض البنت يشترط لان ترث عدة شروط - 00:01:34  
البنت عندنا لها النصف لكن بشرط ايه اول شرطة عندنا ان تكون واحدة. يعني ما يكونش بنتين في اكثر. لأن لو بنتين في اكثر هيأخذوا الثالثان. واضح زي؟ لكن لما كتي بنت واحدة - 00:01:50

خذ الایه؟ الثالث. الشرط الثاني الا يكون معها اخ يعصبها. يعني مسلا رجل مات عن بنت فعين ازن البنت تأخذ النصف. طب لو كانت بنتين تأخذ السلوسين طب افرض كانت بنت واخ يبقى هنا الان سيكون للولد مسل حظ الاثنين. تمام يا - 00:02:05  
تأخذ نص الایه سلس التركة وهو سيأخذ السلوسين. واضح؟ الصنف السادس الذي يأخذ النصف هو بنت الابن وان سفر يعني مسلا الان بنت الابن وان سفل يعني واحد مات وما عندهش اولاد - 00:02:22

وعنده بنت ابن. فبنت الابن تقوم مقام البنت عندئذ تأخذ الایه؟ تأخذ النصف يعني لابد ان تتوفر عدة شروط. الشرط الاول ان تكون ايضا واحدة يعني ما يكونش مسلا بيتنان في اكسر لان هو بيتنان في اكسر هياخذوا الایه؟ السلاسل. الامر الثاني الا يكون معها اخ يعصبها. يعني ما يكونش معها اخ. لأن لو كان موجود اخ - 00:02:38

الاخ هاي اه هم الاثنين هبورسوا ايه اه للذكر مسل حظ الاثنين. يعني يشترط ان تكون واحدة والشرط السانبي الا الا تكون معها ايه؟ الا يكون معها اخ وعدم وجود الفرع الوارس للميت. يعني الانسان اذا مات وفيه بنت ابن موجودة بس يشترط ان ما يكونش مسلا للرجل اللي مات ايه ابنه - 00:03:03

ولا بنت تمام فازا كان موجود ابن او بنت فعند ازن بنت الابن هزا لا تأخذ الایه النصف ايضا عدم وجود الاصل للورث. يعني ما يكونش هناك اب او ايه؟ او جد. طيب. الان - 00:03:23

اه اربعة اللي هي الاخت الشقيقة. الاخت الشقيقة ترث النصف لكن لابد من عدة شروط لابد ان تتوفر. اول شرط من هزا الشروط ان تكون واحدة فان كانت استثنين مسلا او اكثرا فعند ازن يأخذون الایه؟ السلاسل. لكن اذا كانت واحدة تأخذ النصف. الامر السانبي - 00:03:36

اللي يكون معها اخ يعصبها. يعني الاخت الشقيقة دي ما عندها ش اخ. فازا كان هناك اخ فعند ازن يكون هناك ايه؟ الذكر مسل حز الايه؟ الانثيين. الامر السادس عدم وجود الفرع الوارس للميت. يعني مسلا واحد مات وما عندهش ابن ولا بنت لكن عنده اخ اخت -

00:03:56

تمام؟ فعند ازن الاخت هزه تأخذ الايه؟ النصف عدم وجود الاصل الوارس. يعني ايه عدم وجود الاصل الوارس؟ يعني ما فيش مسلا اب موجود. تمام؟ اذا كان موجود اب في -

00:04:14

عندئذ البنت لا تأخذ النصف في هزه الحالة طيب الان ننتقل الى النوع الخامس او الذين يستحقون النصف. الاخت لاب ويشرط فيها عدة شروط. اول شرط من هزه الشروط اللي هي -

00:04:28

الشروط الرابعة السابقة ان تكون واحدة اللي يكون ان لا يكون معها اخ يعصبها عدم وجود الفرع الوارس كذلك عدم وجود الاصل الوارس. تمام فعند ازن لاب ان تتوفر هزه الشروط فيها وايضا عدم وجود اخ شقيق للميت او اخت شقيقة للميت. فازا وجد اخ شقيق للميت او اخت شقيقة للميت -

00:04:42

فعند ازن الاخت آآ للاب لا ترث النصف في هزه الحالة. طيب بدينا الان الفرض الثاني وهو الربع ربع هزا فرض اثنان فقط وهو فرض اثنين. الاول هو الزوج الزوج يأخذ الربع في حالة واحدة في حالة ما اذا كانت امرأته قد ماتت -

00:05:02

وعندها ولد منه او من غيره تمام يعني المرأة دي عندها ولد سواء كان هزا الولد منه او من رجل اخر. فعند ازن يرس في هزه الحالة الايه؟ يرس الربع. لأن الله سبحانه وتعالى قال قال فان كان لهن ولد -

00:05:27

فلكم الايه؟ فلكم الربع مما تركنا طيب الزوجة اللي هي تأخذ ربع متى؟ الزوجة او الزوجات عموما. يعني سواء كانت امرأة الرجل متزوج امرأة واحدة او متزوج اربعة او اثنتين او ثلاثة. فعند -

00:05:42

من هؤلاء يرثن الربع في حالة واحدة اذا مات الزوج وليس له فرع آآ يعني ليس له ابن تمام ولا ابنة. يعني الابن او ابن الابن يأخذ نفس الحكم. فعند ازن الزوجة تأخذ ربع او الزوجات يأخذن الربع ويقسم هزا بينهن بالايه؟ بالسوية -

00:05:55

طب الفرض السادس وهو السمن. السمن هزا فرض امرأة واحدة او النساء. يعني فرض شخصه حاجة واحدة. وهن الزوجة او الزوجات وهذا في حالة ايه ؟ في حالة ما اذا مات الزوج -

00:06:14

وعنده ابن او فرع وارث يعني عنده من يرثه. فيشرط ان يكون ان يكون للزوج ولد او ولد ابن زكرا كان او انشي الزوج ازا مات وعنه ابن سوء من المرأة دي او من النساء دولت او لم يكن منهن فعندئذ النساء او المرأة او النساء نساوه يرثن الايه؟ الثمن ويقسم بينهم -

00:06:29

في السوية عندنا الفرض الرابع وهو الثالثان الثالثان هنا يا اخوة هو فرض اربعة اشخاص او اربعة اول حاجة فرض البنتان في اكثر من اولاد الميت يعني مسلا انسان مات -

00:06:53

وعنده بنتين وما عندهش ذكور فعندئذ بنتين او ثلاثة او عشرة عندئذ البنتين دولت هيررسون الايه؟ الثالثان لأن الله سبحانه وتعالى قال فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك. يعني اثنتين في اقصر فلهن الايه -

00:07:10

وايضا النبي صلى الله عليه وسلم قضى لابنتي آآ سعد ابن ابي وقاص رضي الله تعالى عنهم بالسلس الايه؟ بسلسي التالي طيب ايضا فرد بنتي ابن في اكثر منهم. يعني بنتي ابن فاكتثر -

00:07:27

كريستال الثالثين بشرطين. يعني بنتين الابن. يعني ايه بنتين الابن يعني مسلا فرضنا الانسان مات وما لوش الا بنتين ولاد ابنه. لا له عنده بنات ولا عنده ذكور. فعند ازن هؤلاء يرسن الثالثان في اقصر. واضح ازاي؟ يعني اذا كانوا -

00:07:46

في اكثر يرسنا الايه؟ السلسان ولا تتعذر النساء ابدا اكسر من الثالثية طيب هنا يشرط فيهم اول شيء عدم المعيصب لهن. يعني ما فيش ولد ذكر موجود. تمام؟ سواء ابن الميت او ابن ابني. يعني حتى لو كان اخ لهم -

00:08:02

الامر السادس عدم وجود ولد للميت. يعني ما فيش معيصب للبنتين دولت يعني مسلا واحد مات وما لوش اولاد. عنده بنتين ولاد ابنه وابنة. فعند ازن الان البنتان ما يرثوش السلستان. وانما البنتين هنا في هزه الحالة -

00:08:18

هيكونوا بينهم وبين الولد اللي هو اخوهم تعصيب. يبقى للذكر مسل حظ الانثيين. لكن اذا لم يكن هناك ولد او ولد للميت فعند البنتان  
بننتين البن في اكثر يرثن اليه؟ الثندين في آآ يعني سواء كانوا بنتين او اكثر يرثنا الثندين ولا يتعدى يتعدون اليه - 00:08:35  
طيب السادس الاخرين الشقيقين فاكثر يعني الان واحد مات وعنه الاخترين شقيقين او ثلاثة او اربعة بنات بس يعني. تمام؟ فعند  
ازن يرثن اليه ؟ السلسان. لكن بشرط اول شيء عدم المعصب لهن. يعني ما معهمش اخ يعصبهم - 00:08:55  
تمام ما معهمش اخ يعصبهم الامر الثاني عدم وجود فرع وارس للميت ذكرا كان او انثى. يعني واحد مات وما لوش ولاد تمام ما لوش  
ولد او بنت او او شيء. وانما ما لوش الا اخوات هؤلاء. فعند ازن اخوات في هذه الحالة يرثن اليه ؟ السلسان. طيب - 00:09:16  
الامر الثالث ايضا عدم وجود اصلي وارس للميت من اب او جد. يعني الانسان اذا مات وله اب وله اخوات فعند ازن اخوات لا يرثن  
الثندين في هذه الحالة. واضح زي ما دام ان هناك ايها ؟ اب - 00:09:35  
الفرد الرابع اللي هما الاخرين لاب في اكسر يعني الان فرضنا ان ما فيش اخترين ايها شقيقان. فعند ازن نشوف فيه اخوات لاب ولا لأن  
فازا كان هناك موجود اخوات لاب يا ريتنا لكن بعدة شروط - 00:09:51  
الشرط الاول اللي هي الشروط السلامة المتقدمة اللي هي عدم المعصب لهن وعدم وجود فرع وارث للميت ذكر وانثى وعدم وجود  
اصل للورث للميت. وايضا عدم وجود اخترين شقيقين لليه ؟ لهن. يعني ما فيش ايها ؟ اخوات شقيقات. فازا كانوا هناك اخوات  
شقيقات وهناك اخوات لاب فالاخوات الشقيقات يحجن اخوات لليه - 00:10:06  
طيب عندنا ايضا من الفروض المقدرة في كتاب الله سبحانه وتعالى الثالث الثالث هذا وهو فرض سلامة اشخاص فرض سلامة اول  
شيء الام ترث الثالث بشرطين. الام ترث الثالث اول شيء - 00:10:26  
عدم وجود الفرع الوارس للميت. ذكرا كان او انثى. يعني ابنها مات وما لوش بنت ولا ولد. فعندئذ الام ترث في هذه الحالة الثالث الامر  
الساني عدم وجود الاخوة والاخوات. لان لو هناك اخوة واحبات فعند ازن الام لا ترث اليه ؟ الثالث وانما ترث السادس - 00:10:42  
والدليل عليه ان الله سبحانه وتعالى قال فان لم يكن له ولد وورثه ابواه لامه الثالث فان كان له اخوة فلامه السادس. يبقى عندئذ الام  
ترث الثالث اذا لم يكن هناك ايها هناك اخوة للميت. طيب الامر الثاني وهو انسان في اكثر من ولد الام. يعني يكون هناك - 00:11:01  
اخوات من الام انسان فاكثر فعند ازن هؤلاء يرثن اليه ؟ يرثن الثالث ويقسم بينهم بالاليه ؟ بالسوية. لان الله سبحانه وتعالى قال وان  
كان رجل يورث كلالة او امرأة وله اخ او اخت - 00:11:25  
لكل واحد منها سدس. فان كانوا اكثر من ذلك يعني اتنين سلامة اربعة او شيء فهم شركاء في اليه ؟ في الثالث. فالثالث هم يكونوا  
في شركاء للذكر مثل الانثى. يعني الذكر لا يكون مسل حز الانثيين وانما يكون بينهم بالسوية. طيب - 00:11:39  
ايضا هناك فرض ثالث وهو امتي قد يفرض للجد مع الاخوة اذا نقص عنه بالمقاسمة. يعني الجد قد يأخذ الثالث اذا اشتراك هو مع  
الاخوة طيب احنا عندنا ايضا من الفروض المقدرة في كتاب الله سبحانه وتعالى السادس - 00:11:58  
والسدس هو اكثر فرض كما يقال هو فرض سبعة اشخاص اول شيء لاب لاب يعني يأخذ السادس لكن عند وجود الفرع الوارث للميت  
عند وجود الفرع الوارث للميت. يعني مسلا انسان مات - 00:12:14  
وعنده ابن وبنتان مسلا او اولاد. وعنده اب. فالاب في هذه الحالة سيأخذ السادس الامر الساني هو الام تأخذ السادس بشرطين. الام في  
هذه الحالة تأخذ السادس بشرطين تأخذ الشرط الاول - 00:12:32  
وجود الفرع الوارس للميت تمام اذا وجد فرع وارس للميت فعندئذ تأخذ السادس الامر الساني عدم وجود لاب. فازا وجد لاب تأخذ  
اليه ؟ السادس تمام اذا وجد لاب تأخذ سدس لكن لعدم وجود لاب في عين اذا تنتقل الى شيء ايها ؟ اخر. طيب الفرض السادس وهو  
الجد ويشرط لان يرس - 00:12:47  
السدس عدة شروط. اول شرط عندنا ان يكون وجود فرع الوارس. يعني اذا كان للوارس فرع موجود فعند ازن الجد يأخذ بهذه الحالة  
اليه السادس يعني في ابن او ايه او ابن ابن. طيب وجود عدد من الاخوة والاخوات اذا كان هناك عدد من الاخوة والاخوات فعند - 00:13:10

الجد يأخذ الایه؟ السادس في هذه الحالة الفرض الرابع في هذه الحالة هو الجدة او الجدات الوارسات. ويشترط الا يكون دونها ام. يعني الجدة ترس السادس عند عدم وجود الام. فازا وجد - 00:13:28

الام فعند ازن الجدة لا ترث في هذه الحالة. لأن الام اقرب من الجدة احنا عندهن ايضا من الخامس في هذه الحالة بنت الابن  
فاكثر بنت الابن في اكسر - 00:13:44

يعني واحد مات وعنده بنت ابن وعنده عنده بنت واحدة فبنت الابن هتأخذ السادس لأن البنت في الحالة ديت بنته رجل مات عن بنته  
وبنت ابنته فالبنت ستأخذ النصف. طب بنت الابن ستأخذ السادس تكميلة السلسرين. تمام؟ فعند ازن البنت الابن ستأخذ الایه في هذه  
الحالة السادس - 00:13:58

اول حاجة اشترط في البنت حتى ترث اه السادس في هذه الحالة ان يكون هناك بنت واحدة من اولاد الميت تمام بنت واحدة لأن  
البنت ستأخذ النصف وبعدين بنت الابن في هذه الحالة ستأخذ السادس تكميلة السلسرين. الشرط الساني الا يكون ولد - 00:14:20  
ذكر للميت يعني الميت مات وعنده ولد ذكر. وفيه بنت ابن فعند ازن هي لا ترث في هذه الحالة. واضح ازاي؟ لأن الابن سيأخذ هذا كله  
ايه؟ تعصيبا الا يكون معها - 00:14:39

ابني يعصبها. تمام؟ يعني ايه الا يكون يعني مسلا فرضنا. لأن عندهنا بنت الابن وعندها معها اخ. فعند ازن في الاخ ده هيعصبها. فعند  
ازن هي لا السادس في هذه الحالة وانما الباقي سيكون بينهما على حسب اللي الذكر مسل حز الانسيين - 00:14:51  
طيب عندهنا ايضا من الفروض المقدرة هذه الاخت من الاب فاكثر الاخت من الام في اكسر ويشترط حتى تارس السادس الا يكون  
للميت فرع وارس يعني الواحد مات وعنده اخت من الاب بس هي ايه هو عنده ولاد. فعند ازن هي لا ترث في هذه الحالة -  
00:15:08

طالما ما فيش فرع ولا للميت فعند ازن ايه؟ يجوز لها ان تأخذ السادس. والا يكون للميت اصل وارس. يعني ما فيش اب مسلا. تمام؟  
والا يكون للميت اخ شقيق - 00:15:27

يعني لو كان للميت واحد مات وعن اخ شقيق وعن اخت لاب فعند ازن هي لا تأخذ الام. تمام؟ يشترط الا يكون هناك اخ شقيق للميت.  
وايضا الا يكون معها اخ لاب يعصبها. لو كان هناك اخ لاب يعصبها فعندئذ لا تأخذ الایه؟ السادس - 00:15:37  
ايضا من الفروض الفرد السابع وهو الاخير في السادس هو الاخ من الام او الاخت من الام. الاخ من الام والاخت من الام يشترط حتى  
يرث الا يوجد معه او معها من يحجبه او يحجبها من اصل او فرع للميت. يعني ما فيش اصل للميت ولا في فرع الميت. وان ينفرد  
وحده او - 00:15:55

تنفرد وحدها. فاما اذا كانوا اثنين فاكثر فلهن الایه؟ الثالث في هذه الحالة. اما السادس فيكون للبنت الواحدة. تمام؟ اللي هي الاخت  
من الام كده اول اخ من الام واحد - 00:16:15

عندئذ كل واحد منهم يرث الایه؟ يرس السادس فقط عندها الان تنتقل الى او باب الحجب. الحجب يعني ايه يا اخوة الحد هو عبارة  
عن منع من قام به سبب الارس بالكلية. وهو اما ان يكون حجب حرمان او حجب او الحجب من اوفر - 00:16:28  
حظي ويسمى حجب نقصان. يعني ايه هذا يعني مسلا ممكن يكون في واحد مات وعنده ابن وابن ابن. فابن الابن هنا حجب بالكلية  
خلال مش هيأخذ اي حاجة مع وجود الابن - 00:16:48

وفي عندها حجب نقصان حجب نقصان اللي هو ايه؟ يعني فيه رجل متزوج امرأة المرأة ديت لو هو لو هي ماتت هو اذا كان عندها  
ما عندهاش اولاد هو هيأخذ النصف. طب هي عندها اولاد يبقى هو هيأخذ الایه؟ الرابع. يبقى هنا اسمه حجم - 00:17:00

نقصان حجب نقصان. كذلك الاب مسلا قد يأخذ الثالث مرة وقد يأخذ يأخذ السادس مرة حسب الایه؟ حسب هل هناك فرع وارس ولا  
يوجد فرع وارس مدرس طيب احنا عندهنا الذي لا يحجب من الرجال سلاسة. في ثلاثة لا يمكن ان يحجبوا حجب حرمان. وانما  
يحجبون حجب نقصان - 00:17:16

اول شيء الاب. الاب لابد ان مسلا الانسان مات وله اب قطعا سيارس. الاب سيرس لا محالة. اما السلس واما السادس واما هيأخذ

التركة بس لا لابد ان هو ايه؟ يرث - 00:17:36

الامر الثاني اللي هو الابن الابن قطعا سارس وايضا الزوج سيرس بلا شك سواء السادس النصف او السادس الرابع حسب الايه اذا كان المرأة فرع وارت فعند ازن ايه؟ آآ هو يأخذ الرابع اذا لم يكن فياخذ النصف لكن الثلاثة هؤلاء - 00:17:49

لا يعجبون لا يعجبون بحاله. طيب الذي يحجب من الرجال مين بقى؟ اللي يحجب من الرجال. اول شيء عندها آآ ابن الابن وان سفل مسلا انا ابن ابني موجود وابني موجود فابني - 00:18:06

يحجب ابني ابني. تمام؟ فهذا يحجب الامر الثاني الجد. الجد ايضا يحجب مع وجود الاب. فيه اب موجود وفيه جد موجود. واحد مات وعنده اب وجد. فعند ازن الاب هو يحجب - 00:18:23

الامر الثالث وهو الاخ لابوين يحجبه الاب والابن وابن الابن وانسفل. يعني الان في عندي واحد مات وعنده ابن الابن يحجب الاخ الابوين او عنده اب يبقي يحكي بالاخ الابوين. طب الاخ الاب يحجبه من؟ يحجبه الاخ الابوين ويحجبه الابن ويحجبه الاب. كل هؤلاء يحجبون من - 00:18:37

يحجبون الاخ للاب طيب الام الاخ الام ايضا يحجبه الاب والجد وولد الذكر او الانسى وولد ابن ولو انشى. كل هؤلاء يحجبون الاخ الايه؟ لام ايضا الاخ ابن اخ لابويه. ابن الاخ لابوين يحجبه اب او جد او ابن او ابن اخ. يعني هؤلاء يحجبون. يعني ايه؟ ازا - 00:18:59

في عندها واحد مات وعنده ابن وابن ابن او ابنه مسلا وابن اخ تمام خلاص الابن وهو بيرس. فهو هؤلاء يحجبون واضح؟ الامر الخامس ايضا وهو ابن الاخ للاب طالما ان في موجود ابن اخ في الاب - 00:19:23

هذا يحجبه من؟ الاب والجد والابن وابنه وهو هؤلاء يحجبون من؟ ابن الاخ الايه؟ لابوه طيب الذي يحجب من الرجال ايضا عندنا العم الابوين العم الابوين يحجبه اب وجد وابن وابنه - 00:19:40

يعني مسلا عمي لابوي لوالدي. تمام؟ طيب هذا يحجبه من؟ يحجبه لو ان عنده ابن او عنده اب هؤلاء هؤلاء الايه؟ العم الابوين. وكذلك العم الاب لا ياخذ ميراس مع وجود العم الابوين فهو يمشي بالترتيب كده فازا وجد العم الابوين - 00:19:58

وعم الاب فالعم الابوين يحجب العم الاب. طب العم الاب يحجب العم لمن يحجب ابن العم الابوين. يعني فرضنا مسلا عم الابوين يحجب العم الاب. طب فرضنا ان فيه عم الاب وعم الابوين وفيه ابن عم الابوين - 00:20:18

فابن عم الابوين يحجب بمن؟ يحجب بالجامعة اللي فاتوا دولت. يعني ابن عم الابوين مع وجود عم الاب. فعم الاب يرث وابن العم الابوين لا يرث واضح؟ طيب ابن عم الاب ايضا ابن عم الاب ما دام ان في ابن عم الابوين يبقى هو يحجب ابن عم للاب - 00:20:34

ايضا المعتقد هزا متى يحجب؟ احنا قلنا اخدنا في الدرس الماضي ان الانسان اذا كان عنده عبد واعتقه فيكون ولاء له. يعني الميراس بتاعه له لكن بشرط ايه بشرط ان ما يكونش هزا الانسان العبد الذي اعتق حر الان ما ما عندهش ورس. فازا كان عنده ورثة فعند ازن يحجبون الايه؟ المعتقد. طيب - 00:20:52

لا ننتقل للائي لا يحجب من النساء. عندنا اصناف اربع اصناف او اكثر اربع اصناف لا يحجب من النساء ابدا. البنت البنت هزه لا تحجب الام لا تحجب. الزوجة لا تحجب. السلامة دولت ابدا لا يحجبن - 00:21:15

فالرجل اذا مات عن بنت او المرأة اذا مات عالبنت وعن امه او او الرجل مات عن زوجة فهو هؤلاء يرثن بالاجماع بين العلماء ولا يحجبون. انما يحجبون حجم نقصان يعني الزوجة مسلا بدل ما كانت تاخذ الرابع تاخذ الثمن. الام مسلا بدل ما كانت بتاخذ السادس آآ السادس تاخذ السادس. واضح ازاي؟ لكن لابد ان يرثنا هزا محل اجماع - 00:21:32

بين العلماء طيب لا يحجب من النساء عندنا لا يحجب من النساء. اول شيء عندها بنت الابن عندنا بنت الابن يحجبها ابن او عمها او بنتان. يعني ايه عندنا مسلا واحد ميت وعنده بنت ابن - 00:21:55

بنت الابن هزه محجوبة بمن؟ اذا كان للرجل الميت دي ابن يبقى هي محجوبة. اذا كان عندها آآ عنده مسلا آآ اللي هو اخو ابوها عمها - برضه محجوبة ازا كان عند الرجال الميت دي بنتان فاكثر فهي محجوبة. لأن هي تاخذ السادس او ترس امتى؟ حينما يكون للميت

00:22:12

بنت او لم يكن عنده فازا كان عنده بنت فهي تأخذ السدس او لم يكن عنده بنت فتأخذ الايه؟ النصف طيب الامر الثاني لي الجدة.  
الجدة ايضا محجبة سواء كانت - 00:22:33

من الذين يحجبن مسلا الجدة سواء كانت للام او كانت لا يحجبها الا الام. يعني عندنا مسلا ام رجل واحد مات وعنده ام وجد. فالام تحجب الجدة واضح ازاي فالام تحجب الجدة في هزة الحالة. الجدة لاب ايضا تحجب بايه ؟ تحجبها الاب او الايه ؟ او الام -

00:22:46

طيب عندنا ايضا الاخت لابوين الاخت الابوين تحجب بمازا عندنا اول شيء يحجبها اب وابن وابن ابنة الاخت لابوين يحجبها الاب والابن اذا كان للميت ابن او ابن ابن للميت فعند ازن الاخت الابوين لا ترث في هزة الحالة - 00:23:07  
الاخت الاب. الاخت الاب هزة يحجبها اب وابن وابن ابن واخ لابوين. تمام؟ فازا كان الانسان مات وعنده مسلا اب وعنده اخت الاب او  
عنه اخت الاب وعنده ابنة واو ابن ابنة او - 00:23:25

لابوين فعند ازن هزة محجبة ولا ترث في هزة الحالة طيب عندنا ايضا الاخت لام محجبة بمن؟ محجبة بمن زكر  
ويحجبها اب وشد. ولد فرع اول او آآ وابن وارس - 00:23:40

اذا كان للميت ابن ابن او ابنة او كل هؤلاء يحجبون الاخت الايه؟ الاخت لام طيب عندنا ايضا الاخوات الخلوص للاب. تمام؟  
 فهو لاء ايضا يحجبن بالاختين الشقيقتين. الاخوات الخلوص للاب يحجبن - 00:23:54

آآ الاختين الشقيقتين. يعني انسان عنده مسلا اختين شقيقتين واحتين لاب فالاختين الشقيقتين من الاب والام يحجبن الاخوات  
الايه؟ الخلاص للاب طيب عندنا الاخير اللي هي المعتقة المعتقة هزة يحجبها عصبة النسب. يعني ذي ما كنا كده امرأة او آآ -

00:24:12

اه امرأة مسلا اعتقت عبد والعبد ده بقى حر فعند ازن هو بقى عنده اولاد فالاولاد هؤلاء ازا مات هزا العبد فعند ازن الاولاد يرثونه  
والمعتقى هزة لا ترس. المعتقة ترث امتى؟ لما بيكون ما لوش اي اولاد. او ان يكون عنده بنت مسلا في البنت تأخذ النصف وهي تأخذ  
- 00:24:33

ايه تأخذ الباقي طيب الان نكون قد انتهينا من هزا الدرس وان شاء الله سبحانه وتعالى في الدرس القادم نكمل باقي المواريس. طبعا  
يا اخوة انا يعني في المواريس المواهب السقيلة فهي انا احاول قدر المستطاع ان اركز فقط على الذين يرثون فقط يعني. تمام؟ يعني  
لا اتوسع لان علم المواريث دي - 00:24:53

اللي عاوز يدرسه يدرسه مسلا مستقل يعني. اما هزة الاشياء بس يكون الانسان عنده فكرة من الذي يرس الربيع الذي يرس السدس  
مبن الي فيه حجب ما فيش حاجب. يعني الاشياء البسيطة انا لا احب الاشياء الصعبة كثير اني اطرق فيها واتوسع فيها. حتى لا  
يعني ايه يكون هناك اشكال عند الطاعة - 00:25:15

فانا اعرفه مسلا ان فيه مقدرة من الشارع. فيه عندنا ناس يحجبون ولا يحجبون. فيه عندنا ناس مسلا يحجبون حجم حرماني والناس  
يحجبون في اه متى ترسي البنت نصفه ومتى لا ترث. ومتى يحصل فيه هناك تعصيب. هذه الاشياء الاساسية التي احب ان اركز فيها  
- 00:25:35

اه في الابواب الصعبة. تمام؟ اما الابواب اما بتكون يعني مفهومه شوية فلان دي مبنها على ايه؟ مبنها على الحفظ. يعني احنا مش  
فاهمة تمام يعني البنت بتأخذ النصف. بتأخذ النصف الحالة الفلانية واحد اتنين ثلاثة. اللي محجبة بواحد اتنين ثلاثة. اما الاشياء اللي  
بتحتاج فهم فهزه الواحد - 00:25:56

يعرف يشرحها اكتر. والله سبحانه وتعالى اعلى واعلم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:26:16